52 - حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول . سمعت Y رسول ا A يقول (الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبها استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى أوشك أن يواقعه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى ا في أرضه محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) .

[1946] .

[ش أخرجه مسلم في المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات رقم 1599 .

(بين) ظاهر بالنسبة إلى ما دل عليه . (كشبهات) موجودة بين الحل والحرمة ولم يظهر أمرها على التعيين . (اتقى) حذرها وابتعد عنها . (استبرأ لدينه وعرضه) طلب البراءة في دينه من النقص وعرضه من الطعن والعرض هو موضع الذم والمدح من الإنسان . (الحمى) موضع حظره الإمام وخصه لنفسه ومنع الرعية منه . (يوشك) يقرب . (يواقعه) يقع فيه (مضغة) قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم]